

أحكام بيع العربون و تطبيقاته المعاصرة - دراسة فقهية -

The rulings of the sale of the down payment and
its contemporary applications A Fiqh study

بحث مقدم من قبل
الاستاذ المساعد عمار محمود خلف

Ammar Mahmoud Khalaf

Amarjrad1982@gmail.com

العراق / بغداد

2025 - 2024

الملخص

إنّ بيع العربون يعتبر أحد الموضوعات الهامة التي تحظى باهتمام خاص في الفقه الإسلامي، حيث يُعدّ من أنواع البيوع التي تثير العديد من التساؤلات الفقهية والعملية في مختلف مجالات الحياة التجارية. وعليه، يتطلب فهم هذا النوع من البيع دراسة مستفيضة للأحكام الفقهية المتعلقة به، مع محاولة ربط هذه الأحكام بالتطبيقات المعاصرة في المجالات الاقتصادية الحديثة.

The sale of earnest money is considered one of the important topics that receive special attention in Islamic jurisprudence, as it is one of the types of sales that raises many legal and practical questions in various areas of commercial life. Therefore, understanding this type of sale requires an in-depth study of the legal rulings related to it, while attempting .to link these rulings to contemporary applications in modern economic fields

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعهم وسار على نهجهم الى يوم الدين

إنّ بيع العربون يعتبر أحد الموضوعات الهامة التي تحظى باهتمام خاص في الفقه الإسلامي، حيث يُعدّ من أنواع البيوع التي تثير العديد من التساؤلات الفقهية والعملية في مختلف مجالات الحياة التجارية. وعليه، يتطلب فهم هذا النوع من البيع دراسة مستفيضة للأحكام الفقهية المتعلقة به، مع محاولة ربط هذه الأحكام بالتطبيقات المعاصرة في المجالات الاقتصادية الحديثة.

أهمية البحث:

يعدّ بيع العربون من المواضيع التي تشهد اهتمامًا متزايدًا في الحياة التجارية المعاصرة، خاصة في ظل التطورات الاقتصادية والتقنية التي شهدتها العالم في السنوات الأخيرة. ففي كثير من المعاملات التجارية، سواء كانت عبر الإنترنت أو في أسواق العقارات أو السيارات أو غيرها، يُستخدم العربون كوسيلة لحجز السلعة أو العقار أو الخدمة قبل إتمام الصفقة. وقد أصبح العربون، في ظل هذه التغيرات، محط نقاش فقهي وقانوني، إذ يتطلب الأمر فحصًا دقيقًا لأحكامه في الشريعة الإسلامية وتطبيقاته في السياقات الحديثة.

أهداف البحث:

دراسة مفهوم بيع العربون: الهدف الأول من هذا البحث هو تحديد مفهوم بيع العربون في الفقه الإسلامي، وفحص آراء العلماء والمذاهب الفقهية حوله.

تحليل أحكام بيع العربون: يتناول البحث الأحكام الفقهية المتعلقة ببيع العربون، سواء في حال إتمام العقد أو في حال فسخه من أحد الأطراف، ويعرض الاختلافات الفقهية بين المذاهب.

دراسة التطبيقات المعاصرة: دراسة التطبيقات المعاصرة لبيع العربون في الحياة التجارية الحديثة، مع تحليل كيفية تأثير بيع العربون بالتطورات التكنولوجية والاقتصادية..

منهجية البحث:

سيتم البحث منهجيًا تحليليًا مقارنةً، حيث سيتم استعراض الآراء الفقهية المختلفة بشأن بيع العربون وفقًا للمذاهب الأربعة (الحنفي، المالكي، الشافعي، الحنبلي)، مع تحليل اختلافاتها وأوجه التشابه بينها. سيتم أيضًا استخدام المنهج الاستنباطي لفحص كيفية تطبيق هذه الأحكام

في المعاملات التجارية المعاصرة، إضافة إلى تحليل التطبيقات القانونية لبيع العربون في البيوع الإلكترونية وعقود التجارة الدولية.

المبحث الأول مفهوم بيع العربون في الفقه الإسلامي

المصطلب الأول: تعريف بيع العربون

العربون لغة: ما عقد به البيع وعربنته اذا اعطيته ذلك^(١)
اصطلاحًا: هو ان يشتري السلعة فيدفع الى البائع مبلغا من المال على انه ان اخذ السلعة احتسب من الثمن وان لم يأخذها فذلك للبائع^(٢)
إذن، بيع العربون ليس نوعًا من البيع التقليدي، بل هو علاقة تكاملية بين الصفقة وبين المبلغ الذي يُقدّم لتأمين تنفيذ العقد. ويهدف العربون في أساسه إلى زيادة الجدية في إتمام الصفقة وحماية حقوق الأطراف.^(٣)

المطلب الثاني: الشروط الخاصة ببيع العربون

يشترط في بيع العربون أن يكون هناك اتفاق صريح بين الطرفين على دفع المبلغ الذي سيُعدُّ كعربون. ولتحقيق صحة هذا البيع من الناحية الفقهية، ينبغي توفر عدة شروط:
وجود عقد بيع ملزم:
يجب أن يكون هناك اتفاق بين البائع والمشتري على البيع والإتمام. أي أن العربون لا يكون له أي تأثير قانوني إذا لم تكن الصفقة الرئيسية قائمة أو لم يكن العقد الأساسي قد تم التوصل إليه بين الطرفين.

تحديد مبلغ العربون:

يشترط تحديد مبلغ العربون بدقة في العقد، ويجب أن يكون هذا المبلغ معقولاً ومناسباً للقيمة الإجمالية للصفقة. فالعربون لا يُمكن أن يكون مبلغاً ضئيلاً جداً مقارنة بالقيمة الأساسية للعقد، لأن هذا قد يؤدي إلى تلاعب أو تهرب من الالتزامات.

(١) القاموس المحيط للفيروز ابادي ص ١١٣ ، لسان العرب لابن منظور ج ١٣ ص ٢٨٤

(٢) ينظر المغني لابن قدامة ج ٤ ص ١٧٥ ، منهاج الطالبين للنووي ص ٩٨

(٣) محمد بن حسان. «العربون في المعاملات التجارية: دراسة لغوية واصطلاحية». المجلة الفقهية ٣ (٢٠١٠): ١٢-٢٢.

المطلب الثالث: حكم بيع العربون في المذاهب الفقهية الأربعة

في الفقه الإسلامي، يختلف موقف العلماء من بيع العربون بناءً على اختلاف المدارس الفقهية. سوف نتناول آراء المذاهب الأربعة في هذا الشأن:

المذهب الحنفي:

لا يصح بيع العربون، وهو غير مشروع، لأنه شرطٌ فاسدٌ يفضي إلى أكل المال بغير حق^(١).

المذهب المالكي:

بيع العربون باطل لأنه يؤدي إلى أكل المال بالباطل ويشتمل على غرر وأكل المال بغير حق. (أي مخاطرة وجهالة في العوض)، وهذا يتنافى مع أصول المعاملة^(٢).

المذهب الشافعي:

بيع العربون غير جائز، ولا يصح الشرط فيه، لأن الشافعية يرون أنه شرط غير لازم في أصل العقد وفيه أكل مال بلا مقابل إن لم يتم البيع ويؤدي إلى الغرر والجهالة في المعاوضة^(٣). ويرون أن المال يجب أن يُرد إن لم يتم البيع، والشرط باطل.

المذهب الحنبلي:

الحنابلة هم المذهب الوحيد من بين المذاهب الأربعة الذين أجازوا بيع العربون، لكنهم اشترطوا لذلك شروطاً واضحة حتى لا يكون فيه ظلم أو أكل للمال بغير حق وهي أن يكون مشروطاً في العقد صراحة، وأن يكون العربون جزءاً من الثمن إن تم البيع، وأن يُملك البائع العربون إن عدل المشتري عن الشراء، وألا يكون فيه تغيير كبير أو خداع^(٤).

من خلال ذكر آراء المذاهب الأربعة والحكم في بيع العربون يتضح لنا أن المذاهب الثلاثة الحنفية والمالكية والشافعية متفقون على أن بيع العربون غير جائز ويعتبر من البيوع الباطلة لأن فيه غرر وضرر، باستثناء الحنابلة فقد أجازوه بشروط.

(١) حاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين ج ٤ ص ٥٣١

(٢) الخرشبي على مختصر خليل ج ٥ باب البيع وما يتعلق به، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج ٣ باب البيع

(٣) روضة الطالبين للنووي ج ٣ ص ٣٩٥، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين الرملي ج ٤ ص ١٦

(٤) المغني لابن قدامة ج ٤ ص ٢٤٩، الانصاف للمرداوي ج ٤ ص ٣٣٤

المبحث الثاني التطبيقات المعاصرة

المطلب الاول: بيع العربون في التجارة الإلكترونية:

إن التجارة الإلكترونية، بما فيها منصات البيع عبر الإنترنت والتطبيقات التجارية، تعد واحدة من أكثر المجالات التي شهدت توسعاً كبيراً في استخدام بيع العربون. هذا النوع من المعاملات يختلف عن المعاملات التقليدية من حيث سرعة التنفيذ، لكنه يتطلب نفس الضوابط لضمان حماية حقوق الأطراف، ويجب توفر الشروط الآتية:

١. وجود تراضٍ واضح بين الطرفين (قبول صريح للشروط).

٢. نص واضح على ما سيحدث عند الانسحاب (احتساب العربون أو مصادرته).

٣. العربون جزء من الثمن في حال إتمام العقد.

٤. عدم وجود استغلال أو غبن واضح في قيمة العربون.

٥. وضوح السلعة أو الخدمة وبيانات التعاقد بالكامل.

٦. إتاحة خيار العدول خلال مدة معينة (مثل خيار الشرط)^(١).

آلية عمل العربون في التجارة الإلكترونية، الطلب المبدئي عند طلب المشتري سلعة أو خدمة عبر الإنترنت، يقوم عادةً بدفع عربون كجزء من ثمن المنتج. هذا يمكن أن يكون جزءاً من عملية شراء متعددة المراحل، وفي حال إتمام الصفقة، يُخصم العربون من المبلغ الإجمالي الذي يجب دفعه للبائع، كما هو الحال في المعاملات التقليدية، في حالة تراجع المشتري عن إتمام الشراء أو إلغاء الطلب، يتم الرجوع إلى شروط الموقع أو المتجر الإلكتروني، حيث تُحدد سياسة استرجاع العربون. هذه السياسات تتباين من موقع لآخر، وقد تكون مشروطة بأسباب معينة (مثل اكتشاف عيب في المنتج)، أو تكون حالة قياسية للاحتفاظ بالعربون في حال عدم وجود سبب قانوني للفسخ.

(١) مجمع الفقه الاسلامي الدولي منظمة التعاون الاسلامي، الدورة السادسة -جدة ١٩٩٠م القرار رقم ١٣/٣ ، فقه

المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الاسلامي ج ٢ ص ٣٦٥

المطلب الثاني: العربون في بيع العقارات والسيارات:

في بيع العقارات أو السيارات، يُعتبر العربون جزءًا من المبلغ الإجمالي للصفقة. يتم دفع العربون كدفعة أولية لحجز السلعة أو العقار، ويُسترد أو يُحتفظ به استنادًا إلى ما تم الاتفاق عليه في العقد.

قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي (جدة)

نص القرار: «يجوز بيع العربون إذا تم الاتفاق عليه بين الطرفين، وكان جزءًا من الثمن، ويجوز للبائع الاحتفاظ به في حال عدول المشتري، ما لم يكن هناك ضرر أو غبن.» هذا القرار يُطبق عمليًا في المعاملات الحديثة مثل، بيع العقارات، بيع السيارات، العقود الإلكترونية^(١). وأجاز الحنابلة هذا البيع، وبه قال بعض المعاصرين، لأنه يدخل في خيار الشرط، ويُعد من الأساليب الحديثة التي تحقق مصلحة الطرفين عند توفر الشروط الشرعية^(٢).

أدوار العربون في بيع العقار

١. ضمان الجدية

العربون يُظهر أن المشتري جاد في الشراء، وليس مجرد مستطلع أو متردد. يمنع المشتري من التراجع بسهولة دون تحمل مسؤولية.

٢. حجز العقار

يلتزم البائع بعدم عرض العقار على مشتريين آخرين خلال فترة الاتفاق. يُستخدم في انتظار التمويل، الإقراض البنكي، أو إكمال الأوراق الرسمية.

٣. أداة تعويض

إذا تراجع المشتري دون سبب مشروع، فإن البائع يحتفظ بالعربون كتعويض عن الفرصة الضائعة.

٤. تنظيم العلاقة التعاقدية

كثير من عقود العقارات تبدأ باتفاق مبدئي يسمى «عقد بيع ابتدائي» أو «وعد بالبيع» مع دفع

عربون^(٣)

(١) القرار رقم: ١٣ (١/٣) الدورة الثالثة (١٩٨٦م)، الفقه المعاصر ج ١ ص ٣

(٢) فقه المعاملات المالية المعاصرة للدكتور محمد الأشقر ص ١٦٣

(٣) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي الدورة الثامنة - قرار ٧٢/٨/٣، الموسوعة الفقهية الكويتية ٣٠ مادة عربون

- يعطي الوقت للطرفين لترتيب الجوانب المالية والقانونية.
- يبع العربون في الشريعة الإسلامية مع عقود الخيارات في المشتقات المالية:
- تقدم أن العربون عند المذاهب الثلاثة غير ائز باستثناء المذهب الحنبلي أجازوه إذ يعترب العربون تعويضاً ، عن العدول وممن أجاز عقود الخيارات قاسها أيضاً على بيع العربون لتشابههما^(١)، إلا أن عقد الاختيار مختلف عن بيع العربون في النقاط التالية:
- ١- عند إنجاز عقد البيع يعد العربون جزء من الثمن، بينما حق الخيار هو تملك حق الشراء أو البيع ولا يخصم من الثمن عند إبرام العقد.
 - ٢- ثمن حق الاختيار قد يدفعه البائع وقد يدفعه المشتري، أما العربون يدفعه الا المشتري.
 - ٣- عقد الاختيار منفصل عن عقد التنفيذ إذ أن مشيري خيار الشراء أو خيار البيع يمكنه التصرف بالبيع أو الهبة، أما العربون فليس عقداً.
 - ٤- قد تنتهي الصفقة في عقد الاختيار بقبض فروق الأسعار بين سعر التنفيذ وسعر السوق، أما العربون ينتهي بتسليم السلعة محل العقد أو إلغاء العقد^(٢).

الخلاصة:

يعد بيع العربون موضوعاً فقهيها واسعاً يختلف في أحكامه من مذهب لآخر، إلا أن الشريعة الإسلامية قد أقرت جوازه بشرط أن يتم تحديد الشروط بدقة لضمان حقوق الأطراف، وكيفية التعامل مع العربون في حالات فسخ العقد أو إتمامه، ولكن جميعها تنفق على ضرورة أن يكون العربون ضماناً لتنفيذ الصفقة وإثبات الجدية بين الطرفين.

المطلب الثالث: تطبيق بيع العربون في بيع العقارات

يستخدم العربون بشكل متكرر في بيع العقارات، حيث يعد وسيلة فعالة لتأمين الصفقة وحجز العقار قبل إتمام عملية البيع النهائية. وعادةً ما يدفع العربون كتأمين من المشتري للبائع لتأكيد الجدية في إتمام الصفقة، ويحتسب جزءاً من الثمن الإجمالي.

(١) الأسواق المالية المعاصرة أمحد السعد، ط: ٤، دار الكتاب الثقافي للنشر، ص ٤٤١ .

(٢) قرار مجمع الفقه الاسلامي بشأن «الاسواق المالية» الاختيارات، رقم: ٦١ (١/٤)

بجدة في المملكة العربية السعودية ذي القعدة ١٤١٢ هـ / ٩- مايو ١٩٩٢ م

١. دور العربون في بيع العقارات:

في بيع العقارات، يكون العربون عادة مبلغاً يُدفع من المشتري إلى البائع كضمان لحجز العقار المرغوب فيه. يُعدّ العربون أداة هامة من أجل تثبيت الصفقة، حيث يضمن للبائع أن المشتري جاد في إتمام العملية. وفي حال الإلغاء من قبل المشتري، يحتفظ البائع بالعربون كتعويض له، بينما إذا ألغى البائع الصفقة، يُردّ العربون للمشتري.

٢. عملية بيع العقار عبر العربون:

حجز العقار: يتم الاتفاق بين المشتري والبائع على شروط بيع العقار، ويدفع المشتري العربون كجزء من الثمن الإجمالي.

إتمام الصفقة: إذا تمت الصفقة في الوقت المحدد، يُخصم العربون من المبلغ الإجمالي للعقار. وفي حال عدم التوصل إلى اتفاق نهائي أو عدول المشتري، يحتفظ البائع بالعربون كتعويض جزئي.

الفسخ والعدول: إذا قرر المشتري عدم إتمام الصفقة، في غالب الأحيان، يظل العربون في يد البائع. وإذا قرر البائع فسخ الصفقة، يتم إعادة العربون للمشتري.

٣. المزايا القانونية في بيع العقارات باستخدام العربون:

حماية حقوق الطرفين: يُعدّ العربون بمثابة تأمين حقوق كلا الطرفين ويُساعد في الحفاظ على التوازن بينهما.

التأكيد على الجدية: يضمن العربون أن المشتري جاد في قراره لشراء العقار، مما يقلل من احتمالات التراجع عن الصفقة^(١).

٤. التحديات الفقهية في بيع العقارات:

أحكام فسخ الصفقة: تعدّ حالات الفسخ في العقارات أكثر تعقيداً من غيرها، ويجب أن يتم تحديدها بوضوح في العقد لضمان حقوق الطرفين.

ضمان الحقوق الشرعية: من الضروري أن تكون شروط العربون واضحة بما يحقق العدالة للأطراف في حالة العدول أو الإلغاء.

(١) قانون التسجيل العقاري العراقي رقم (٤٣) لسنة ١٩٧١ المادة (٣) والمادة (١١٤)

المبحث الثالث

دراسة فقهية بين المذاهب في بيع العربون

يعد بيع العربون من المواضيع التي أثارت اختلافات فقهية واسعة بين المذاهب الإسلامية الأربعة، حيث اختلف الفقهاء في حكمه، وتفسيره، وتطبيقه في المعاملات التجارية. تعتمد هذه الاختلافات على كيفية فهم الشروط المتعلقة بالعقد، وحقوق الأطراف في حالة الفسخ أو العدول عن الصفقة. ولذلك، يمكننا إجراء مقارنة شاملة بين آراء الفقهاء حول بيع العربون، بالإضافة إلى تأثير كل مذهب على فهم بيع العربون، والاختلافات الفقهية في فسخ عقد العربون، وموقف كل مذهب من الاحتفاظ بالعربون في حال العدول عن الصفقة.

المطلب الأول: التكييف الفقهي عند المذاهب الأربعة

المذهب الحنفي:

١. بيع العربون فيه تعليق للعقد، أي يتم البيع بشرط موافقة لاحقة من المشتري. التعليق غير جائز في البيع عند الحنفية، لأنه ينافي الجزم في الإيجاب والقبول.
٢. فيه شرط فاسد مفسد للعقد، مثل أن يُشترط أن يذهب العربون للبائع دون مقابل إن لم يتم البيع، وهذا شرط غير مشروع يؤدي إلى أكل مال الغير بلا عوض.
٣. اشتماله على الغرر والجهالة، لا يُعرف هل سيتم البيع أو لا، ولا يُعرف مصير العربون إلا لاحقاً^(١).

المذهب المالكي:

١. فيه شرط غير مشروع، وهو أن يحتفظ البائع بالعربون إذا عدل المشتري، من غير أن يقدم له مقابل، وهذا يخالف قاعدة «الغنم بالغرم».
٢. اشتماله على الغرر، البيع غير محسوم، والمشتري متردد، ومصير العربون غير واضح.
٣. أكل المال بالباطل، أخذ البائع للعربون عند عدم تمام الصفقة يُعد أكلاً لمال الغير دون وجه حق.

(١) الفتاوى الهندية ج ٣ ص ٢١٠، بدائع الصنائع للكاساني ج ٥ ص ٢٣٣

٤. البيع معلق على شرط إرادة أحد الطرفين لاحقاً، وهذا غير جائز عندهم، لأن العقود يجب أن تُبنى على الجزم لا على الاحتمال^(١).

المذهب الشافعي:

١. البيع مقترن بشرط غير مشروع، وهو أن يحتفظ البائع بالعربون دون مقابل إن لم يتم البيع، وهذا الشرط يُخرج البيع عن مقتضاه الشرعي.

٢. اشتماله على الغرر، لأن المشتري قد يعدل، ومع ذلك يخسر ماله، والشافعية يُشدّدون في تحريم البيع الذي فيه احتمال وظلم وغرر واضح.

٣. أكل المال بالباطل، لا يجوز للبائع أن يأخذ مالاً إلا بعوض مشروع، العربون يُصبح كأنه مال مأخوذ مقابل لا شيء^(٢).

المذهب الحنبلي:

١. بيع العربون داخل في خيار الشرط، أي أن المشتري يشترط لنفسه مهلة للتفكير أو الإتمام، مع التزامه بدفع العربون، فإذا أتم البيع، حسب العربون من الثمن، وإذا تراجع، استحق البائع العربون تعويضاً عن تعطله وتركه للزبائن الآخرين.

٢. الشرط مشروع وليس فيه غرر، لأنه معلوم، منصوص عليه، ومبني على تراضٍ، والفقهاء الحنبلي أوسع المذاهب الأربعة في خيار الشرط.

٣. لا أكل فيه للمال بالباطل، لأن العربون إما أن يُحتسب من الثمن، أو يكون مقابل تفويت الفرصة على البائع^(٣).

المطلب الثاني: مقارنة شاملة بين آراء الفقهاء حول بيع العربون

بناءً على الآراء الفقهية السابقة، يمكن إجراء مقارنة شاملة بين المذاهب الإسلامية الأربعة حول بيع العربون على النحو التالي:

(١) الخرخشي على مختصر خليل للخرشي ج ٥ ص ١٤٠، الزرقاني على مختصر خليل للزرقاني ج ٦ ص ١١٠، مواهب

الجليل في شرح مختصر خليل لاحمد الرعني ج ٤ ص ٢٢٣

(٢) روضة الطالبين للإمام النووي ج ٣ ص ٢٥٦، الحاوي الكبير للإمام الماوردي ج ٥ ص ١٨١، مني المحتاج للخطيب

الشريني ج ٢ ص ٨٢

(٣) المغني لابن قدامة ج ٤ ص ١٦٥ الفروع لابن مفلح ج ٤ ص ١٤ كشف القناع للبهوتي ج ٣ ص ١٥٥

١. موقف المذهب الحنفي: في المذهب الحنفي، يُعتبر العربون باطل أو فاسد، لأنه اشتراط شرط فيه جهالة أو ضرر حيث يشترط المشتري ان له الخيار في امضاء العقد او تركه فان لم يتم البيع خسر العربون وهذا فيه اكل المال بغير حق.
٢. موقف المذهب المالكي: المالكية يتفقون بشكل عام مع الحنفية في ان بيع العربون باطل، وانه يشتمل على الغرر وهذا يتنافى مع اصول المعاملة في الفقه الاسلامي.
٣. موقف المذهب الشافعي: الشافعية يرون أن العربون هو مال مدفوع لا يُقابله عوض عند عدم إتمام البيع، يُعد شرطاً يُفضي إلى الظلم أو الغرر، وينافي قواعد الشافعية في العقود التي تُشترط فيها المعاوضة الكاملة والمعلومة.
٤. موقف المذهب الحنبلي: الحنابلة يرون أن العربون يُعتبر حقاً للبائع في حالة العدول من قبل المشتري، ويُحتفظ به كتعويض. وإذا فسخ البائع العقد، يُعاد العربون للمشتري، أن تكون هناك حماية متوازنة للطرفين في حال حدوث فسخ العقد.

المطلب الثالث: التأثيرات الفقهية في فهم بيع العربون

- تختلف تأثيرات بيع العربون على فهم الفقهاء لهذا العقد وفقاً للمذاهب المختلفة. يمكن تلخيص هذه التأثيرات كما يلي:
١. التأثير على حماية حقوق الأطراف: تعتبر المذاهب الإسلامية المختلفة بيع العربون وسيلة لحماية حقوق الأطراف المتعاقدة. في المذهب الحنفي، يُعتبر العربون جزءاً من الثمن، مما يعزز حماية البائع ضد الخسائر الناتجة عن العدول عن الصفقة. في المذهب المالكي، يشير العربون إلى تأكيد جدية المشتري، ويُحسن من ضمان التزامه بالعقد.
 ٢. التأثير على العدالة والتوازن في المعاملات: يُعتبر بيع العربون في المذهب الشافعي والحنبلي بمثابة ضمان لحسن نية الأطراف في إتمام الصفقة. فالفقهاء في المذهبين يسعون لتحقيق توازن عادل بين حقوق المشتري والبائع، مع التأكيد على ضرورة أن يكون العربون مستحقاً للبائع في حال العدول من المشتري. وفي حال فسخ العقد من قبل البائع، يتم رد العربون للمشتري كنوع من حماية حقوقه.

الخاتمة

بعد هذا العرض التفصيلي لأحكام بيع العربون في الفقه الإسلامي، يتضح أن هذه المسألة كانت ولا تزال محل خلاف بين الفقهاء، نظراً لتعدد الاعتبارات الشرعية التي ترتبط بها، كمسألة الغرر، والجهالة، وأثر الشرط في العقود، وغيرها من القواعد الفقهية المؤثرة.

وقد تبين أن جمهور الفقهاء، ومنهم الحنفية والمالكية والشافعية، لا يجيزون هذا البيع لما فيه من شبهة أكل المال بغير حق، في حال عدول المشتري وخسارته للعربون. بينما ذهب الحنابلة إلى جوازه بشروط معينة، معتبرين أن فيه مصلحة للطرفين، ولا يتعارض مع مقاصد الشريعة إذا تم برضا الطرفين ووضوح الشروط.

كما أظهرت الدراسة مدى الحاجة إلى النظر المقاصدي والواقعي عند دراسة النوازل والمعاملات الحديثة، خاصة في ظل توسع العمل ببيع العربون في مجالات العقار والسيارات والتجارة الإلكترونية.

ومن هنا، يوصي الباحث بمزيد من الدراسة المقارنة بين المذاهب، وإعادة النظر في التطبيقات المعاصرة لبيع العربون بما يراعي مقاصد الشريعة، ويوازن بين حفظ الحقوق وتحقيق العدالة في التعاملات.

والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المصادر والمراجع

- ١- القاموس المحيط للفيروز ابادي.
- ٢- لسان العرب لابن منظور.
- ٣- المغني لابن قدامة.
- ٤- منهاج الطالبين للنووي.
- ٥- حاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين.
- ٦- الخرخشي على مختصر خليل.
- ٧- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير.
- ٨- روضة الطالبين للنووي
- ٩- نهاية المحتاج الى شرح المنهاج لشمس الدين الرملي.
- ١٠- الانصاف للمرداوي.
- ١١- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لاحمد الرعني.
- ١٢- بدائع الصنائع للكاساني
- ١٣- الفتاوى الهندية.
- ١٤- مغني المحتاج للخطيب الشربيني.
- ١٥- العربون في المعاملات التجارية: دراسة لغوية واصطلاحية محمد بن حسان. المجلة الفقهية.
- ١٦- مجمع الفقه الاسلامي الدولي منظمة التعاون الاسلامي، الدورة السادسة -جدة ١٩٩٠م القرار رقم ١٣/٣.
- ١٧- فقه المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الاسلامي.
- ١٨- قانون التسجيل العقاري العراقي رقم (٤٣) لسنة ١٩٧١ المادة (٣) والمادة (١١٤).
- ١٩- الأسواق المالية المعاصرة أمجد السعد، ط: ٤، دار الكتاب الثقافي للنشر.

